

## الأردن

ينص الدستور على أن دين الدولة هو الإسلام، لكنه يكفل للشخص حرية ممارسة شعائر وطقوس دينه ومعتقداته طبقاً للعادات والتقاليد المرعية في المملكة، ما لم تكن مُخلّة بالنظام العام أو منافية للأداب. ينص الدستور على أن الإسلام هو دين الدولة وأنه يتعين أن يكون الملك مسلماً؛ وتعطي الحكومة الصدارة للشريعة الإسلامية. كما ينص الدستور على عدم التمييز بين المواطنين على أساس الدين فيما يتعلق بحقوقهم وواجباتهم، غير أن تطبيق الحكومة للشريعة الإسلامية يخالف ما ينص عليه الدستور من حقوق وحرّيات دينية، إذ يحظر تطبيق الحكومة للشريعة التحول عن الإسلام، ويميّز ضد الأقليات الدينية في بعض الأمور المتعلقة بقانون الأسرة. كما أن أتباع المجموعات الدينية غير المعترف بها يواجهون أيضاً تمييزاً قانونياً ضدهم.

لم يطرأ تغيير على مستوى احترام الحكومة للحرية الدينية خلال الفترة التي يغطيها التقرير. وواصلت الحكومة مراقبة بعض المواطنين والأفراد المنتمين إلى مجموعات أجنبية مقيمة في البلاد، ممن يشتبه في أنهم يبشرون المسلمين، وواصلت كذلك مراقبة عدد قليل من المسلمين ممن اعتنقوا المسيحية، مثلما واصلت مراقبة أفراد العقيدة البهائية. بالنسبة للذين تحولوا عن دينهم، كانت هناك محاولات لاستمالتهم للعودة إلى الإسلام. وقد واصلت المحكمة الشرعية، التي تمارس سلطتها القانونية على المسلمين في الأمور المتعلقة بقانون الأسرة، الإجراءات القانونية ضد شخص تحول عن الإسلام. لا تجيز الشريعة الإسلامية التحول من الإسلام إلى دين آخر، ويواجه المتحولون عن الإسلام خطر فقدان حقوقهم المدنية. وقد رفعت سلطات الأمن مستوى المراقبة غير التطفلية على الكنائس المسيحية والقادة المسيحيين لأغراض أمنية؛ وقد لقي هذا الإجراء بشكل عام ترحيباً من قبل المسيحيين.

كانت العلاقات بين المسلمين والمسيحيين سلمية بشكل عام، إلا أن المنتمين إلى ديانات غير معترف بها، والمسلمين المتحولين من الإسلام إلى ديانات أخرى كانوا يواجهون تمييزاً مجتمعياً ضدهم وتهديداً من أسرهم ومسؤولين حكوميين، وأحياناً من أفراد مجتمعهم، بإيذائهم نفسياً وجسدياً.

لقد ناقش السفير الأميركي ومسؤولون حكوميون أميركيون آخرون موضوع الحرية الدينية مع الحكومة، وذلك في إطار الجهود النشطة المستمرة لتعزيز حقوق الإنسان. وبالإضافة إلى ذلك، دعمت السفارة عدداً من برامج التبادل والتوعية التي سهّلت التسامح الديني.

### القسم الأول: التوزيع السكاني حسب الأديان

تبلغ مساحة الأردن 35,637 ميلاً مربعاً، ويبلغ عدد سكانه 6,3 مليون نسمة، حوالي 95 في المائة منهم من المسلمين السنة. ويقدر عدد السكان المسيحيين ما بين 1,5 بالمائة إلى 3 بالمائة من إجمالي عدد السكان. يقدر عدد المسلمين الشيعة والبهائيين والدروز بحوالي 2 بالمائة من إجمالي عدد السكان. لا تتوفر إحصائيات حول عدد الأشخاص الذين لا ينتمون إلى أي مذهب ديني.

وتضم الطوائف المسيحية المعترف بها رسمياً كلاً من الأرثوذكس اليونانيين، والكاثوليك، والكاثوليك اليونانيين (الملكيين)، والأرمن الأرثوذكس، والموارنة الكاثوليك، والأشوريين، والأقباط، والإنجليكانيين، واللوثريين، والمجيبين السبتيين، والكنائس المشيخية. تشمل الكنائس المسيحية غير المعترف بها رسمياً وإن كانت مسجلة بصفة "جمعيات"، الكنيسة الإنجيلية الحرة، وكنيسة الناصري، وتجمعات الرب، وتحالف المسيحيين والتبشيريين، وكنيسة يسوع المسيح لقديسي الأيام الأخيرة (المورمون). أما الطوائف المسيحية غير المعترف بها وغير المسجلة بصفة "جمعيات" فتشمل طائفة الخمسينية المتحدة وطائفة شهود يهوه. ويوجد بين اللاجئين العراقيين، الذين تشير إليهم الحكومة على أنهم "ضيوفاً"، بعض المسيحيين الكلدانيين والسريان. الكنيسة المعمدانية مسجلة كـ "طائفة"، لكنها لا تتمتع بكافة الامتيازات التي تتمتع بها الطوائف الأخرى المسجلة في البلاد.

حتى تاريخ 30 تشرين ثاني/نوفمبر 2010، كان عدد العراقيين المسجلين لدى المفوضية العليا لشؤون اللاجئين التابعة للأمم المتحدة كلاجئين أو ساعين للحصول على اللجوء حوالي 31 ألف عراقي مقيم في الأردن. ويشكل المسلمون السنة نسبة 66 بالمائة من المسجلين لدى المفوضية العليا لشؤون اللاجئين، ويشكل المسلمون الشيعة 24 بالمائة، والمسيحيون 8 بالمائة، وتشكل مجموعات دينية أخرى 2 بالمائة من أولئك المسجلين.

وباستثناء حالات قليلة، لم تكن هناك تجمعات سكانية رئيسية من الأقليات الدينية في مناطق جغرافية محددة. المسيحيون يشكلون غالبية السكان في مدينة الحصن في الشمال، وفي مدينة الفحيص قرب عمان. وهناك عدد كبير من المسيحيين في مادبا والكرك، الواقعتين جنوب عمان. وتوجد في القسم الشمالي من مدينة الأزرق جالية كبيرة من الدروز، كما يوجد سكان من الدروز في كل من عمان والزرقاء. ويعيش عدد من الشيعة في وادي الأردن وفي الجنوب، لكنهم ليسوا من السكان الأصليين.

## القسم الثاني: وضع احترام الحكومة للحرية الدينية

### الإطار القانوني/السياسية

يرجى الرجوع إلى الملحق "ج" (C) في تقارير الدول حول ممارسات حقوق الإنسان للإطلاع على وضع قبول الحكومة بالمعايير القانونية الدولية على العنوان التالي:

<http://www.state.gov/g/drl/rls/hrrpt/2010/appendices/index.htm>.

يكفل الدستور حرية ممارسة الشخص لشعائر وطقوس دينه ومعتقده، طبقاً للعادات والتقاليد المرعية في المملكة، ما لم تكن مُخلّة بالنظام العام أو منافية للأداب. كما ينص الدستور على عدم التمييز بين المواطنين على أساس الدين فيما يتعلق بحقوقهم وواجباتهم. لكن الدستور ينص أيضاً على أن دين الدولة هو الإسلام وعلى أن يكون الملك مسلماً.

لا يحظر الدستور أو القانون الجنائي أو التشريع المدني التحول عن الإسلام أو جهود تبشير المسلمين، غير أن الحكومة تحظر التحول عن الإسلام من خلال منحها السيادة للشريعة، التي تحكم الأحوال الشخصية للمسلمين وتمنعهم من التحول عن دينهم. وهذه الممارسة تتناقض المواد الدستورية التي تكفل الحرية الدينية وتعمق تمكن الدولة من الوفاء بالتزاماتها باعتبارها مصادقة على الميثاق الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. تسمح الحكومة بحرية التحول إلى الإسلام، والتحول من مذهب غير إسلامي معترف به إلى مذهب آخر معترف به.

وبما أن الحكومة لا تسمح بالتحول عن الإسلام، فإنها لا تعترف أيضاً بخضوع المتحولين عن الإسلام لسلطة القوانين الدينية لطوائفهم الجديدة في الأمور المتعلقة بالأحوال الشخصية؛ بل يستمر اعتبار المتحولين عن الإسلام مسلمين. وبصورة عامة يُعتبر المتحولون عن الإسلام، طبقاً للشريعة الإسلامية، مرتدين، ويجوز لأي فرد من المجتمع رفع دعوى بالردة بحقهم. وقد قام قضاة المحاكم الشرعية بالبيت في دعاوى رفعت أمامهم، فحكموا بإبطال زواج المتحولين عن الإسلام، ونقل حضانة أطفالهم إلى أحد أفراد الأسرة المسلمين من غير الأبوين، ونقل حقوق ممتلكاتهم الفردية إلى أفراد مسلمين من الأسرة، وحرمانهم من الكثير من حقوقهم المدنية، وأعلنوا القاصرين غير المسلمين بأنهم "تحت وصاية الدولة" وبدون أية هوية دينية.

كما ينص الدستور على أن المحاكم الدينية وحدها دون غيرها هي التي تنتظر في جميع الأمور المتعلقة بالأحوال الشخصية، كالدين والزواج والطلاق وحضانة الأطفال والإرث. ويخضع المسلمون لهذه المحاكم الشرعية التي تطبق الشريعة الإسلامية في إجراءاتها على ضوء أصول الفقه الإسلامي المعمول بها في المذهب الحنفي، باستثناء الحالات التي يبت فيها صراحة قانون الأحوال الشخصية. أما مسائل الأحوال الشخصية لغير المسلمين، ممن تعترف الحكومة بدينهم، فهي من اختصاص محاكم الجماعات الدينية، بحسب ما ينص عليه الدستور. خلال الفترة التي يغطيها التقرير، كانت هناك ثلاث محاكم، واحدة لكل من الكاثوليك والأرثوذكس اليونانيين والإنجليبيين، أشرفت على المحاكم الدينية لكل طائفة من تلك الطوائف. أما أعضاء الطوائف البروتستانتية المسجلة باعتبارها "جمعيات"، فيتعين عليها استخدام المحكمة الانجيلية المعترف بها. ولا توجد محاكم للملحدين أو لأتباع الأديان غير المعترف بها مثل البهائية. ويتعين على أتباع تلك الأديان الطلب من إحدى المحاكم الدينية المعترف بها النظر في قضاياهم المتعلقة بالأحوال الشخصية. لا توجد أحكام قانونية بشأن الزواج أو الطلاق المدني. الأفراد المنتمون لمجموعات دينية لا تعترف قوانينها الدينية بالطلاق تحولوا أحياناً إلى طائفة مسيحية أخرى أو إلى الإسلام للحصول على طلاق قانوني.

تطبق الشريعة الإسلامية على الأفراد المسلمين أو على أبناء رجل مسلم في جميع الأمور المتعلقة بقانون الأسرة. ويخضع جميع المواطنين، بمن فيهم غير المسلمين، لأحكام الشريعة الإسلامية في ما يتعلق بالإرث، ما دام دينهم لا يشتمل على نصوص مماثلة تتعلق بالإرث، أو إن كان دينهم لا يتمتع باعتراف رسمي من الدولة. ويُعتبر الأبناء القصر للمواطنين

الذكور الذين يتحولون إلى الإسلام مسلمين، أما الأبناء البالغون للذكر الذي يتحول إلى الإسلام فيصبحون غير مؤهلين للإرث من والدهم ما لم يتحولوا هم أيضاً إلى الإسلام.

يتولى رئيس الدائرة التي تشرف على شؤون المحكمة الشرعية (وهو منصب بمستوى وزاري) تعيين القضاة الشرعيين، في حين تقوم كل طائفة دينية، غير مسلمة ومعترف بها، باختيار هيكلية وعضوية المحاكم الخاصة بها. ويتعين أن تحظى كافة المناصب القضائية بموافقة رئيس الوزراء والمصادقة عليها رسمياً بمرسوم ملكي.

في 21 كانون الثاني/يناير 2009 اعترف مجلس الوزراء رسمياً بمجلس رؤساء الكنائس على أنه الهيئة الاستشارية التي تستشيرها الحكومة في جميع الشؤون المسيحية. ويتألف مجلس رؤساء الكنائس من رؤساء 11 كنيسة مسيحية معترف بها رسمياً في البلد، ويعمل ككيان إداري لتسيير المعاملات المسيحية الرسمية، بما في ذلك إصدار تراخيص العمل ورخص الأراضي وشهادات الزواج وال الميلاد، وذلك بالتنسيق مع الوزارات والدوائر والمؤسسات الحكومية. ويتعين على الطوائف المسيحية غير المعترف بها رسمياً تصريف أعمالها مع الحكومة عن طريق المجلس، بالرغم من عدم تمتعها بالعضوية الكاملة في المجلس. خلال الفترة التي يغطيها التقرير، ظلت مشاعر القلق قائمة حول قدرة المجلس على إدارة كافة شؤون المسيحيين على نحو فعال وعادل.

لقد تولى المسيحيون المناصب الوزارية في الحكومة بشكل منتظم، وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2010 عين الملك ستة مسيحيين لشغل مناصب في مجلس الأعيان. ومن إجمالي عدد المقاعد في مجلس النواب البالغ 120 مقعداً، تسعة منها مخصصة للمسيحيين. ويحظر على المسيحيين الترشح خارج هذه المقاعد المخصصة. لا يتم تخصيص أية مقاعد لأتباع مجموعات الأقليات الدينية الأخرى. يتاح للدروز تولي المناصب بناءً على تصنيف الحكومة لهم كمسلمين.

تخصص الحكومة عادة بعض المناصب الرفيعة في الجيش للمسيحيين (4 بالمائة)؛ إلا أن المسلمين كانوا يشغلون جميع المناصب القيادية العليا. ويتعين على من هم في مرتبة قائد فرقة أو في مرتبة أعلى أن يؤموا المسلمين في الصلاة في مناسبات معينة. وفي حين كان المرشدون الدينيون في القوات المسلحة من المسلمين السنة فقط، إلا أنه لم يتم منع المسيحيين والمسلمين الشيعة في القوات المسلحة من ممارسة شعائرهم الدينية.

يحظر قانون الصحافة والمطبوعات نشر مواد إعلامية تهين "مؤسسي الأديان أو الأنبياء" أو تقذح بهم، كما يحظر أيضاً المواد التي تعتبر أنها تنطوي على تحقير "لأي من الأديان التي يكفل الدستور حماية حريتها" ويفرض على المخالفين غرامة تصل إلى 20 ألف دينار (28 ألف دولار). وقد فُرضت عقوبة السجن في بعض الأوقات بسبب مخالفات لهذا القانون.

يجب أن تحصل المؤسسات الدينية على اعتراف الدولة الرسمي من خلال تقديم طلب إلى مكتب رئيس الوزراء للحصول على ترخيص بامتلاك الأرض وإقامة الطقوس الروحية، بما في ذلك طقوس الزواج. وهذا ينطبق أيضاً على المدارس التي تديرها مؤسسات دينية. أما بخصوص المجموعات المسيحية، فينتشور رئيس الوزراء مع مجلس رؤساء الكنائس حول تسجيل كنائس جديدة والتوصيات حيالها. وتعتمد الحكومة أيضاً المعايير التالية لدى النظر في الاعتراف بكنائس مسيحية: يتعين على الجماعة أن لا تتناقض مع طبيعة الدستور أو طبيعة الآداب العامة، أو العادات أو التقاليد المرعية؛ كما يتعين على مجلس كنائس الشرق الأوسط الاعتراف بتلك الجماعة؛ ويجب أن لا يتعارض مذهب تلك الجماعة مع الدين الوطني؛ كما يجب أن تشمل الجماعة على بعض من مواطني البلد.

لم ترد تقارير عن وجود جماعات دينية محظورة خلال الفترة التي يغطيها التقرير، مع أن بعض الجماعات ما زالت غير معترف بها رسمياً.

تشرف وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية على المؤسسات الإسلامية وعلى تشييد المساجد، كما أنها تعين الأئمة وتدفع رواتب موظفي المساجد وتدير مراكز تدريب رجال الدين المسلمين وتقدم دعماً مالياً لنشاطات معينة ترعاها المساجد. وكانت الحكومة تراقب الخطب في المساجد وكانت تلزم الخطباء بالإحجام عن التعليقات السياسية التي يُعتقد أنها قد تثير القلاقل والاضطرابات الاجتماعية والسياسية. وكان الأئمة الذين يخالفون هذه القواعد يتعرضون لغرامات مالية واحتمال منعهم من إلقاء الخطب.

لا تتلقى المؤسسات الدينية غير الإسلامية المعترف بها أي دعم مالي حكومي؛ وهي مستقلة مالياً وإدارياً عن الحكومة ومعفاة من الضرائب. تخضع المجموعات المسجلة بصفة "جمعيات" وليس طوائف إلى قانون الجمعيات الصادر عام 2008، وينص هذا القانون على موافقة الحكومة على ميزانية الجماعة وعلى التمويل الأجنبي وعلى إبلاغ الحكومة

بالأنظمة الإدارية الخاصة بالجماعة وبأسماء أعضاء مجلس إدارة الجماعة بالإضافة إلى قيود إدارية أخرى. وتخضع لقيود هذا القانون الكنيسة الإنجيلية الحرة وكنيسة الناصري وكنيسة تجمعات الرب وكنيسة اتحاد المسيحيين والمبشرين، وهي الكنائس التي تم تسجيلها في وزارة العدل بصفة "جمعيات". وقد رفضت الحكومة خلال الفترة التي يغطيها التقرير الموافقة على الاجتماعات العامة لبعض المجموعات المسجلة كجمعيات. أما المجموعات المسجلة بصفة "كنائس" لدى وزارة العدل، والكنيسة المعمدانية المسجلة بصفة "طائفة" لدى وزارة الداخلية، فلم تخضع لقانون الجمعيات.

لا تحظر الحكومة ممارسة الدروز لشعائرهم الدينية رغم أنها لا تعترف بالديانة الدرزية، ولم يشترك الدروز من أي تمييز رسمي ضدهم. تسجل الحكومة الدروز كمسلمين في بطاقات الهوية الوطنية، أو "دفتر العائلة" حيث يتم عادة تحديد الجماعة الدينية التي ينتمي إليها حامل الهوية. ولا تعترف الحكومة رسمياً بخلوة الدروز الموجودة في الأزرق؛ وقد تم تسجيل أربع قاعات اجتماعية تابعة للدروز على أنها "جمعيات".

وبالمثل، لا تعترف الحكومة بالبهائية كذهب، ويعترض البهائيون للتمييز الرسمي ضدهم. وتقوم الحكومة بتسجيل البهائيين كمسلمين على بطاقات الهوية الوطنية ودفاتر العائلة، أو تترك الخانة المخصصة للدين فارغة، أو تضع فيها خطوطاً أفقية صغيرة. وينطوي هذا الإجراء على تبعات تُطبق بموجب الشريعة الإسلامية من حيث شرعية بعض عقود الزواج، فالمرأة المسجلة على أنها مسلمة لا يُسمح لها بالزواج من رجل غير مسلم؛ وعليه يمكن منع رجل بهائي لم يُشار إلى دينه بشكل رسمي من الزواج من امرأة بهائية مسجلة خطأً كمسلمة. لا توجد للجالية البهائية محكمة خاصة بها للبت في القضايا المتعلقة بالأحوال الشخصية؛ ولكن يجوز للبهائيين أن يطلبوا من المحاكم التي تحكم بموجب الشريعة الإسلامية أو من محاكم دينية أخرى معترف بها أن تنظر في مثل هذه القضايا. ولا تعترف دائرة الأحوال المدنية والجوازات بعقود القران التي تعقدتها المجالس البهائية، لكنها تأخذ بها لغرض تحديث المعلومات الشخصية في جوازات السفر. وعلاوة على ذلك، يُعتبر الإبن المولود لأب غير مسلم وأم بهائية مسجلة خطأً كمسلمة إبناً غير شرعي بموجب الشريعة الإسلامية، ولن يتم إصدار شهادة ميلاد له، ونتيجة لذلك لن يتمكن مثل هؤلاء الأبناء من الحصول على الجنسية أو التسجيل في المدرسة. لا تعترف الحكومة رسمياً بمدارس البهائيين أو أماكن عبادتهم. هناك مقبرتان بهائيتان معترف بهما، لكن المقبرة الموجودة في العدسية مسجلة باسم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، رغم الطلبات التي قُدمت لتسجيلها باسم العقيدة البهائية.

لقد وُقرت المدارس الحكومية التعليم الديني الإسلامي كجزء من المنهاج الوطني الأساسي، مع أن التلاميذ المسيحيين يُسمح لهم بمغادرة غرفة الصف خلال حصص الدين الإسلامي. ومع ذلك، يتعين على التلاميذ المسيحيين في المدارس الخاصة والحكومية تعلم آيات من القرآن وأبيات من الشعر الإسلامي في حصص اللغة العربية والدراسات الاجتماعية تحضيراً لامتحانات منتصف العام وامتحانات نهاية السنة التي تضعها وزارة التربية والتعليم. ويكفل الدستور للطوائف الدينية حق إنشاء المدارس لتعليم رعاياها "شريطة أن تلتزم بالأحكام العامة للقانون، وأن تخضع لسلطة الحكومة في المسائل المتعلقة بمنهجها الدراسي وتوجهاتها". وفي عدد من المدن قامت عدة طوائف مسيحية بإدارة مدارس خاصة فتحت أبوابها لتلاميذ من جميع الطوائف الدينية، كالمدارس المعمدانية والأرثوذكسية واللاتينية، وتمكنت من تعليم العقيدة المسيحية.

استثمارات التوظيف لشغل مناصب حكومية تضمنت أحياناً أسئلة تتعلق بديانة مقدم الطلب، وتحديد الانتماء الديني المطلوب على بطاقات الهوية الوطنية والوثائق القانونية، وكذلك على شهادات الزواج والميلاد، ولكن ليس على وثائق السفر، كجوازات السفر.

كما يتوجب على الملحنين واللأدريين الانتساب إلى دين معترف به لأسباب تتعلق بالهوية الرسمية.

تحتفل الحكومة بالأعياد الدينية التالية بصفتها أعياداً وطنية: عيد المولد النبوي (مولد النبي محمد)، ذكرى الإسراء والمعراج، عيد الفطر، عيد الأضحى، رأس السنة الهجرية، عيد الميلاد، ورأس السنة الميلادية. يحصل المسيحيون عادة على إجازة من العمل في الأعياد المسيحية التي يصادق عليها مجلس رؤساء الكنائس، مثل عيد "أحد" الشعانين وعيد الفصح.

## القيود على الحرية الدينية

لم ترد أية تقارير عن حظر ممارسة شعائر أي دين، إلا أن بعض الإجراءات الحكومية عرقلت نشاطات بعض الجماعات المسلمة وغير المسلمة. وواجهت بعض الجماعات الدينية تمييزاً رسمياً ضدها، رغم السماح لأعضائها بالاجتماع مع بعضهم البعض وممارسة شعائر دينهم. وعلاوة على ذلك، لم تُمنح جميع الطوائف المسيحية اعترافاً قانونياً بها.

ظل أبناء بعض البهائيين يواجهون صعوبة في الحصول على شهادات الميلاد المطلوبة للتسجيل في المدارس والحصول على الجنسية. في عام 2007 قامت دائرة الأحوال المدنية والجوازات بتغيير دين امرأة بهائية، متزوجة من رجل بهائي، على بطاقة هويتها وسجلتها كمسلمة، بعد أن تبين أن المفتي الأكبر للمملكة كان قد أصدر فتوى في سبعينيات القرن الماضي تؤكد أن تحول والد المرأة إلى البهائية كان غير قانوني. وبما أن السياسة الحكومية، طبقاً للشريعة، تحظر على المرأة المسلمة الزواج من رجل غير مسلم، أصبح يتعين على زوجها التحول عن دينه واعتناق الإسلام كي يتسنى لهما الحصول على شهادة زواج معترف بها قانونياً. وبما أنه لم يكن لدى الزوجين مثل تلك الشهادة، واصلت الدائرة رفضها إصدار شهادة ميلاد لطفلهما ما لم يتحول الأب إلى الإسلام ويعلن إسلامه أمام المحكمة الشرعية أو ما لم يتم حذف اسم الأب من شهادة الميلاد، مما يجعل ابنيهما ابناً غير شرعي.

ظل أتباع الكنائس يلاحظون خلال الفترة التي يغطيها التقرير، وجود ضباط أمن بملابس مدنية خارج كنائس بعض الطوائف المسيحية. وقال زعماء الكنيسة أن مسؤولي الأمن كانوا يراقبون مرافقتهم للخدمات الكنسية، لكنهم وصفوا تلك الإجراءات كمحاولة لتوفير حماية أفضل في أعقاب تهديدات ضد جماعات مسيحية في المنطقة. كما أفاد عدد قليل من الزعماء الدينيين أن دائرة المخابرات العامة استدعتهم لاستجوابهم حول نشاطات كنيستهم وأعضائها، مع أن معظمهم وصف تلك الاستجوابات بأنها مهذبة.

مقارنة بالفترة التي غطاها التقرير السابق، انخفض عدد الزعماء الدينيين الذين أفادوا عن حالات متفرقة رفضت فيها السلطات منح تأشيرات دخول لأجانب من أتباع الطوائف كانوا يرغبون في الدخول إلى البلد لحضور ورشات عمل ومؤتمرات. وأفاد زعماء دينيون أنهم تعرضوا أحياناً مع أفراد كنائسهم للاستجواب من قبل الأجهزة الأمنية أثناء دخولهم ومغادرتهم للبلد وأثناء تنقلهم داخل البلد أيضاً، بما في ذلك محاولات بين الحين والآخر لتحويلهم إلى الإسلام. وهناك تقارير تم تداولها بين اللاجئين العراقيين أفادت بتعرضهم لاستجوابات مماثلة من قبل الأجهزة الأمنية.

## انتهاك الحريات الدينية

كانت هناك تقارير عن انتهاكات للحرية الدينية في البلاد.

في عام 2009 وجهت إحدى المحاكم إلى إحدى الشخصيات الأدبية تهمة التشهير بالإسلام، وحكمت بتغريمه وسجنه. وبنهاية عام 2010 كان قد تم الإفراج عنه بكفالة ريثما يتم استئناف حكم المحكمة. غير أن المحكمة لم تستجب لطلبه في استئناف الحكم بنهاية الفترة التي يغطيها التقرير.

في عام 2010 قام شقيق أحد المواطنين المتحولين من الإسلام إلى العقيدة البهائية برفع دعوى الردة بحق شقيقه أمام محكمة عمان الشرعية. أقيمت الدعوى في مارس/آذار 2007، وكان المدعى عليه، البالغ من العمر 56 عاماً قد تحول عن الإسلام عندما كان في التاسعة عشرة من عمره، لكن القضية على ما يبدو لم تسقط بالتقادم. تم تأجيل القضية عدة مرات خلال عامي 2009 و 2010 بسبب عدم مثول المدعى عليه المتحول عن الإسلام والشهود أمام المحكمة.

ذكر بعض المتحولين من الإسلام إلى المسيحية خلال الفترة التي يغطيها التقرير، أنهم استدعوا وتم استجوابهم من قبل ضباط من أجهزة الأمن بعد رفع أفراد من أسرهم شكاوى إلى السلطات بشأن تحولهم عن الإسلام. وقالوا أن عناصر من أجهزة الأمن وجهوا إليهم أسئلة تتعلق بمعتقداتهم وهددوهم باتخاذ إجراءات قضائية وغيرها من الإجراءات في المحاكم بحقهم، وعرضوا عليهم مكافآت في حال رجوعهم عن التحول، كتوفير فرص عمل لهم. وأفاد هؤلاء المتحولون عن الإسلام أيضاً أن عناصر من أجهزة الأمن امتنعوا عن منحهم شهادات حسن السير والسلوك الضرورية لطلب العمل أو لإنشاء مشروع تجاري؛ كما أنهم طلبوا من أرباب عملهم فصلهم من العمل.

في 22 نيسان/أبريل، 2008 أصدرت محكمة صويلح الشرعية حكمها بإدانة محمد عبّاد عبّاد بتهمة الردة عن الإسلام واعتناق المسيحية، فأبطلت زواجه، وأعلنت أنه بدون أية هوية دينية. وكانت قد وردت تقارير في آذار/مارس 2008 بأن عبّاد تم إحضاره إلى محكمة صويلح الشرعية بدون وكيل قانوني يمثلته للدفاع عنه في تهمة الردة. وقد وجهت إلى عبّاد في تلك الجلسة تهمة "تحقير المحكمة" وحكم عليه بالسجن أسبوعاً، فغادر البلد مع عائلته. وأصدرت الحكومة مذكرات توقيف بحقه هو وأفراد أسرته بعد مغادرتهم البلد. وكانت العائلة ما زالت خارج البلد خلال الفترة التي يغطيها التقرير.

في أواخر عام 2007 وأوائل 2008، تعرض حوالي 30 من المقيمين الأجانب من أتباع الكنائس الإنجيلية، يقيم الكثيرون منهم في البلد منذ فترة طويلة، إلى الترحيل أو لرفض تجديد تصاريح إقامتهم أو لرفض الإذن لهم بالعودة إلى البلد بعد مغادرتهم له. وقالت الحكومة إن الأسباب التي دعته إلى اتخاذ هذه القرارات هي حرصها على سلامة الإنجليبيين

الشخصية، وخرقهم لقوانين الهجرة، وقيامهم بتصرفات غير قانونية، لم يتم تحديدها، أثناء وجودهم في البلد. وقد استجوب مسؤولون في أجهزة الأمن بعض الإنجليبين واحتجزوهم دون تهمة قبل ترحيلهم. وسمحت الحكومة لأربعة من الإنجليبين بالعودة إلى البلد في 2008. وقد احتفظ هؤلاء الإنجليبون بإقامتهم في البلد طوال الفترة التي يغطيها التقرير.

أصدر مجلس رؤساء الكنائس في شباط/فبراير 2008 رداً على تقرير نشر في وسائل إعلام غربية ينتقد الحكومة بسبب انتهاك الحرية الدينية، وقد شملت هذه الانتهاكات طرد المبشرين. وقد دعم بيان المجلس قرار الحكومة بترحيل حوالي 30 مسيحياً إنجليبياً أجنبياً أو رفض منحهم تصاريح إقامة. وقد نشرت صحف يومية محلية مقالات نقدية مسهبة عن البيان ووجهت تهماً بممارسة نشاط تبشيري غير قانوني. وحاول رؤساء الكنائس الإنجيلية المحلية نشر رد على البيان لكن قيل أن رؤساء تحرير الصحف اليومية لم يسمحوا لهم بذلك، مع أن رداً واحداً نشر في موقع إخباري إلكتروني. وقد أصدر البرلمان تصريحاً يقر بيان المجلس، وظهر التصريح على موقع للسفارة الأردنية.

لم ترد أية تقارير عن سجناء أو معتقلين دينيين في البلد.

### القسم الثالث: وضع النشاطات المجتمعية التي تؤثر على التمتع بالحرية الدينية

واجهت بعض الجماعات الدينية، كالبهائيين، تمييزاً مجتمعياً ضدها رغم السماح لأعضائها بالالتقاء وممارسة شعائر دينهم. وأفاد لاجئون عراقيون منتمون إلى طائفة الصابئة المندائيين، وحاصلون رسمياً على وضع "ضيوف" في البلد، أنهم تعرضوا للتمييز الحاد في المجتمع والضغط لاعتناق الإسلام، وأفادوا أن هذا الضغط أتى على شكل تحرشات وتهديدات جسدية. وقد قيّد هذا التمييز إلى حد كبير قدرتهم على ممارسة شعائرهم الدينية والذهاب إلى المدرسة. ولم تعترف الحكومة رسمياً بدينهم، مع أنهم حصلوا على حماية محدودة من الشرطة أثناء قيامهم بطقوس التعميد.

وأفاد بعض المسلمين الذين تحولوا إلى ديانات أخرى بأنهم واجهوا نبذاً اجتماعياً وتهديدات واعتداءات جسدية وشفوية عليهم من عائلاتهم ومن زعماء دينيين مسلمين. وقد قام بعض الأفراد من عائلات المرتدين في السنوات الأخيرة برفع دعاوى ضدهم أمام المحاكم الشرعية تتهمهم بالردة، مما أدى إلى صدور أحكام إدانة بحقهم جردتهم من حقوقهم المدنية، بما في ذلك إبطال عقود زواجهم وسحب حقهم في حضارة أبنائهم منهم. وأفاد مواطنون أن العلاقات العاطفية بين أشخاص من أديان مختلفة أدت إلى نبذ اجتماعي، وفي بعض الحالات، إلى عداء مستحکم بين أفراد عائلتي الشخصين وإلى العنف ضد الأفراد.

كما أن وسائل الإعلام ورسوم الكاريكاتير في الافتتاحيات ومقالات الرأي أظهرت صلة وثيقة بين المشاعر المعادية لإسرائيل وتلك المعادية لليهود، فصوّرت اليهود بصورة سلبية بدون رد علني من جانب الحكومة.

### القسم الرابع: سياسة حكومة الولايات المتحدة

تناصر حكومة الولايات المتحدة الحرية الدينية في اتصالاتها بالحكومة كجزء من سياستها العامة الرامية إلى مناصرة حقوق الإنسان. وقد أثار السفير وغيره من المسؤولين في السفارة قضايا الحرية الدينية مع السلطات الحكومية في الكثير من المناسبات من خلال استفسارات رسمية ونقاشات على مستوى العاملين وكبار المسؤولين. واجتمع مسئولو السفارة بشكل متكرر مع أتباع الطوائف الدينية المختلفة وأعضاء الجماعات التبشيرية، وكذلك مع منظمات دينية خاصة ومؤسسات متعددة الأديان.

وواصلت السفارة إرسال علماء دين قوميين وأساتذة وزعماء إلى الولايات المتحدة بموجب برامج تبادل مصممة لتعزيز التسامح وترسيخ فهم أفضل للحرية الدينية كحق إنساني أساسي ومصدر للاستقرار.

في شهرَي أغسطس/آب وسبتمبر/أيلول 2010، عقدت السفارة سلسلة من المحاضرات والعروض السينمائية للطلاب الجامعيين حول الاحتفالات الرمضانية في الولايات المتحدة. وقد تناولت الأفلام المعروضة وجبات إفطار ومشاريع خدمات اجتماعية يشارك فيها أعضاء من ديانات متعددة.

في سبتمبر/أيلول 2010 استضافت السفارة مؤتمراً بالفيديو مع ديانا إيك Diana Eck، مؤلفة كتاب *أميركا الدينية الجديدة: كيف أن "بلداً مسيحياً" أصبح الأمة ذات التنوع الديني الأكبر في العالم* *A New Religious America: How "Christian Country" Has Become the World's Most Religiously Diverse Nation*. وقد شمل

الحدث حلقة نقاش مع أساتذة جامعة أردنيين وزعماء دينيين حول العلاقات بين المسلمين والمسيحيين. وشمل الحضور أساتذة جامعة وطلاب وشخصيات دينية.

في تشرين الثاني/ نوفمبر 2010 يسّرت السفارة زيارة الإمام الأمريكي بشار عرفات إلى الأردن. وقد تحدث الإمام عرفات إلى الجماهير المسلمة عن العلاقات بين الأديان، وكذلك ظهر على شاشة التلفزيون الأردني مع زعيم مسيحي محلي.

في ديسمبر / كانون الأول 2010 استضافت السفارة البروفيسور كرتيس راين Curtis Ryan من جامعة أباليشيان ستيت Appalachian State University حيث تحدث عن "تعليم الإسلام في الغرب" في جامعة العلوم الإسلامية العالمية الأردنية. وقد تضمنت أحاديثه حلقة نقاش مع قادة دينيين حول العلاقات الإسلامية – المسيحية المحلية.